



## مختصر الكلام فى مؤلفى الشيعة من صدر الإسلام

پدیدآورده (ها) : الموسوى، عبدالحسين شرف الدين  
ادیان، مذاهب و عرفان :: العرفان :: المجلد الأول، رجب 1327 - الجزء 7  
از 321 تا 325  
آدرس ثابت : <http://www.noormags.ir/view/fa/articlepage/554443>

دانلود شده توسط : رسول جعفریان  
تاریخ دانلود : 06/06/1396


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) جهت ارائه مجلات عرضه شده در پایگاه، مجوز لازم را از صاحبان مجلات، دریافت نموده است، بر این اساس همه حقوق مادی برآمده از ورود اطلاعات مقالات، مجلات و تألیفات موجود در پایگاه، متعلق به "مرکز نور" می باشد. بنابراین، هرگونه نشر و عرضه مقالات در قالب نوشتار و تصویر به صورت کاغذی و مانند آن، یا به صورت دیجیتالی که حاصل و بر گرفته از این پایگاه باشد، نیازمند کسب مجوز لازم، از صاحبان مجلات و مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) می باشد و تخلف از آن موجب پیگرد قانونی است. به منظور کسب اطلاعات بیشتر به صفحه [قوانین و مقررات](#) استفاده از پایگاه مجلات تخصصی نور مراجعه فرمائید.



پایگاه مجلات تخصصی نور

[www.noormags.ir](http://www.noormags.ir)

المجتمعي احد تلامذة المرحوم الشيخ علي بن عبد العالي واخذ عليه العهد عند  
قبة الامام امير المؤمنين عليه السلام الا ما اخبره ان كان مجتهداً واقسم  
له انه لا يريد بذلك الاوجه الله سبحانه ثم بعد رجوعه الى البلاد جاء منه  
سؤالات ومباحث واورادات واجابه عنها بما يقضيها الحال وحقق فيها المقال  
قال اعلى الله شأنه في الجنة وسافرت لزبارة بيت المقدس منتصف  
ذي الحجة سنة ٩٤٨ واجتمعت في تلك السفرة بالشيخ شمس الدين بن ابي  
اللطيف المقدسي وقرأت عليه بعض صحيح الامام البخاري وبعض صحيح  
مسلم واجازني اجازة عامة ثم رجعت الى الوطن الاول المتقدم واقمت به  
الى اواخر احدى وخمسين مشغولاً ببطالعة العلم ومذاكرته مستفرغاً وسعى  
في ذلك لما بقية



مركز تحقيقات قاسم نور محمد زكي  
في مؤلفي الشيعة من صدر الاسلام

رجال الشيعة اقدم من غيرهم في جمع الحديث وتدوين العلوم ضرورة  
انه لم يتصدى لذلك في العصر الاول احد غير علي واولو العلم من خاصته  
كما سببته وكان السر فيه اختلاف الصحابة الكرام رضي الله عنهم جميعاً  
في اباحة ذلك وعدمها كما ذكره الامام العسقلاني في مقدمة فتح الباري  
وغيره فكرها امير المؤمنين عمر بن الخطاب وجماعة من اكابر الصحابة رضي

این صفحه در اصل مجله ناقص بوده است

این صفحه در اصل مجله ناقص بوده است

قد تضمن امثلاً وحكماً واخباراً وقضايا توجب لها العزآ بسيد الانبياء ابيها  
صلى الله عليه وآله وسلم وظنى انه اقدم من صحيفة الديات وانما لم يذكره  
فيما سمعته من حديث البخارى كما ذكر القرآن المجيد والصحيفة لانهما قد  
اشتملا على ما تحتاجه عموم الناس بخلاف هذا الكتاب فانه خاص بسيدة  
النساء جمات فداها

واقندى به في جمع الحديث في ذلك العصر جماعة من شيعته منهم  
ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصاحب بيت مال امير  
المؤمنين له كتاب السنن والاحكام والقضايا رواه عن علي خاصة وهذا الكتاب  
عند سلفنا في الغاية القصوى من التعظيم ومنهم ربيعة بن سميع روى عن  
امير المؤمنين له كتاب في زكوة النعم ومنهم سليم بن قيس الهلالي صاحب  
امير المؤمنين عليه السلام روى عنه وعن سلمان الفارسي له كتاب في  
الامامة تروى عنه الخاصة والعامة وحسبك فيه ما ذكره الامام محمد بن ابراهيم  
النعاني تلبد ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني حيث قال في كتابه  
الغنية وليس بين جميع الشيعة ممن حمل العلم او رواه عن الائمة خلاف في  
ان كتاب سليم بن قيس الهلالي اصل من كتب الاصول التي رواها اهل  
العلم وحملة حديث اهل البيت واقدمها الى ان قال وهو من الاصول التي  
ترجع الشيعة اليها وتعمل عليها انتهى ومنهم سلمان الفارسي وابو ذر الغفاري على  
ما يظهر من ابن شهر اشوب فانه قال اول من صنف في الاسلام علي بن  
ابي طالب ثم سلمان الفارسي ثم ابو ذر انخ قلت سمعت من بعض المهرة من

اساتيدنا في النجف الاشرف ان تصنيفيهما كانا في سيرة النبي صلى الله عليه وآله مع عليّ ومنهم الاصبغ بن نباته وكان من المنقطعين الى عليّ روى عنه عهداً الى الاشراف ووصيته الى ابنه محمد ورواها النجاشي عنه بطريقه اليه ومنهم عبد الله بن الحر الفارسي روى عن امير المؤمنين له نبذة في الحديث رواها عن علي خاصة وقد تصدى النجاشي لذكر من الف في تلك الطبقة من رجال الشيعة في كتابه الموسوم بغيرست اسماء مصنف الشيعة وحيث ان الكتاب غير موجود عندنا اقتصرنا على ذكر من نستحضره منهم ومنه يعلم ما أردناه

لما بقيت صور عبد الحسين شرف الدين الموسوي

## اصلاح القضاء

تابع ما قبله

اما المستنطقين فلم عند استعمال الوظيفة الصفة الحاكمية في خصوصياتها ولاجل هذا المبدأ نعتهم قوانين فرنسا بقضاة التحقيق وهنا لا بد قبل بيان اختصاص المستنطقين من الاشارة الى ان جميع الدعاوي التي تعرض على القضاء تتناول عملياً هما التحقيق والحكم وهي على نوعين حقوقية تشمل المعاملات والمناحكات وجزئية تشمل العقوبات فالدعاوي الحقوقية على تقدير الحكم بها لا يكون اجراء ذلك الحكم مؤثراً على غير مال او حق المحكوم عليه ولذا فقد كان لهيئة القضاء ان تباشر التحقيق وتصدر الحكم